

لسان العرب

(عهر) عَهَرٌ إِلَيْهَا يَعْهَرُ .

(* قوله « عهر إليها يعهر » في القاموس عهر المرأة كمنع عهراً ويكسر ويحرك وعهارة بالفتح وعهوراً وعهورة بضمهما اه وفي المصباح عهر عهراً من باب تعب فجر فهو عاهر وعهر عهوراً من باب قعد لغة) عَهْرًا وَعُهُورًا وَعَهَارَةً وَعُهُورَةً وَعَاهَرَهَا عِهَارًا أَتَاهَا لَيْلًا لِلْفُجُورِ ثُمَّ غَلَبَ عَلَى الزَّيْنِ مطلقاً وقيل هو الفجور أي وقت كان في الأَمة والحرّة وفي الحديث أَيُّمَا رَجُلٍ عَاهَرَ بَحْرَةً أَوْ أَمَةً أَي زنى وهو فاعل منه وامرأة عاهِرٌ بغير هاء إلا أن يكون على الفعل ومُعَاهِرَةٌ بالهاء وفي التهذيب قال أبو زيد يقال للمرأة الفاجرة عاهِرَةٌ ومُعَاهِرَةٌ ومُسَاهِرَةٌ وقال أحمد بن يحيى والمبرد هي العَيْهَرَةُ للفاجرة قالا والياء فيها زائدة والأصل عَهَرَةٌ مثلاً ثَمَرَةٌ وَأَنْشِدْ لابن دارة .

(* قوله « وَأَنْشِدْ لابن دارة » عبارة الصحاح والاسم العهر بالكسر وأنشد إلخ) التَّغْلِبِي فَقَامَ لَا يَحْفَلُ ثَمَّ كَهَرًا وَلَا يَبَالِي لَوْ يُلَاقِي عَهْرًا وَالْكَهَرُ الْإِنْتِهَارُ وفي حرف عدا بن مسعود فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَكْهَرُ وَتَعْيَهُرُ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فَاجِرًا وَلَقِيَ عَبْدًا بن صفوان بن أُمَيَّةَ أَبَا حَاضِرِ الْأَسَيْدِي أَسِيدَ بْنِ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ فَرَأَاهُ جَمَالُهُ فَقَالَ مِمَّنْ أَنْتَ ؟ فَقَالَ مِنْ أَسِيدِ بْنِ عَمْرِو وَأَنَا أَبُو حَاضِرٍ فَقَالَ أُفٍّ لَكَ عَهْيَرَةٌ تَيْسٌ قَالَ الْعُهْيَرَةُ تَصْغِيرُ الْعَهْرِ قَالَ وَالْعَهْرُ وَالْعَاهِرُ هُوَ الزَّانِي وَحَكِي عَنْ رُؤْبَةٍ قَالَ الْعَاهِرُ الَّذِي يَتَّبِعُ الشَّرَّ زَانِيًا كَانَ أَوْ فَاسِقًا وفي الحديث الولدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ الْعَاهِرُ الزَّانِي قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ مَعْنَى قَوْلِهِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ أَي لَا حَقَّ لَهُ فِي النَّسَبِ وَلَا حَظٌّ لَهُ فِي الْوَلَدِ وَإِنَّمَا هُوَ لَصَاحِبِ الْفِرَاشِ أَي لَصَاحِبِ أُمِّ الْوَلَدِ وَهُوَ زَوْجُهَا أَوْ مَوْلَاهَا وَهُوَ كَقَوْلِهِ الْآخِرُ لَهُ التَّرَابُ أَي لَا شَيْءَ لَهُ وَالْأَسْمُ الْعَهْرُ بِالْكَسْرِ وَالْعَهْرُ الزَّانِ وَكَذَلِكَ الْعَهْرُ مِثْلُ نَهْرٍ وَنَهْرٍ وفي الحديث اللِّمَّ بَدَلُ لُهِ بِالْعَهْرِ الْعِفَّةُ وَالْعَيْهَرَةُ الَّتِي لَا تَسْتَقِرُّ فِي مَكَانِهَا نَزَقًا مِنْ غَيْرِ عَفَةٍ وَقَالَ كِرَاعٌ أَمْرًا عَيْهَرَةً نَزَقَةً خَفِيفَةً لَا تَسْتَقِرُّ فِي مَكَانِهَا وَلَمْ يَقُلْ مِنْ غَيْرِ عَفَّةٍ وَقَدْ عَيْهَرَتِ وَالْعَيْهَرَةُ الْغُولُ فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ وَالذِّكْرُ مِنْهَا الْعَيْهَرَانِ وَذُو مُعَاهِرٍ قَيْلٌ مِنْ أَقْبَالِ حِمِيرٍ